



# الوقائع المصرية

جريدة سنوية للحكومة المصرية

أظفر الصحيفة الأخيرة جميع التعليقات المختصة بالاشتراكات ونشر الاعلانات القانونية

(نمرة الجريدة ٧٧) يوم الأربعاء غرة شعبان سنة ١٣٣٢ - ٢٤ يولييه سنة ١٩١٤ (السنة الرابعة والمانون)

ارادات سنوية - قوانين - أوامر عالية - قرارات

<p>المادة الأولى</p> <p>يضاف على المادة الأولى من القانون المذكور قبل فقرة هذا نصها : « جمع اللوزات التي تبقى ملتصقة بالشجيرات المذكورة يجب زرعها واحراقها ويجب اجراء هذه العملية قبل المواعيد المحددة لتقليم أو قطع جنود هذه الشجيرات في كل مديرية بمدة نمسة عشر يوما على الأقل وقبل الشروع في هذا التقليم أو القطع على كل حال »</p>	<p>أرفق بالعدد السابق الثلاثة الملحقات الآتي بيانها :</p> <p>(١) أمر عال بتزع ملكية فدانين لتوسيع حديقة الحيوانات التابعة لوابور مياه المجلس البلدى بالقازيق بمديرية الشرقية .</p> <p>(٢) الجمعية التشريعية - مضبطة الجلسة الثانية والأربعين .</p> <p>(٣) « - « - « الثالثة والأربعين .</p>
<p>المادة الثانية</p> <p>يضاف على المادة الثالثة من القانون المذكور فقرة ثانية هذا نصها : « في حالة وقوع مخالفة ما لأحكام الفقرة الثالثة من المادة الأولى تضبط الشجيرات وتحرق سواء كانت قلمت أو قطعت أم لا »</p>	<p>قانون نمرة ٤ لسنة ١٩١٤ -</p> <p>قانون بتعديل القانون نمرة ١٩ الصادر في سنة ١٩١٢ بيانات الاحياطات التي يجب اتخاذها لاجادة دودة لوز القطن</p>
<p>المادة الثالثة</p> <p>على نظار الداخلية والحقانية والزراعة تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ويكون العمل به ابتداء من جنى محصول سنة ١٩١٤ ما صدر بالقاهرة في ٢٠ يونيو سنة ١٩١٤</p> <p>بالتبابة عن الحضرة الخديوية حسين رشدى بأمر الحضرة الخديوية رئيس مجلس النظار ونظار الداخلية حسين رشدى ناظر الزراعة اسماعيل صدق ناظر الحقانية زوت</p>	<p>نحن خديو مصر بعد الاطلاع على القانون نمرة ١٩ الصادر في سنة ١٩١٢ ببيان الاحياطات التي يجب اتخاذها لاجادة دودة لوز القطن . وبناء على ما عرضه علينا ناظر الزراعة وموافقة رأى مجلس النظار . وبعد أخذ رأى الجمعية التشريعية . وبعد الاطلاع على ما تزوره الجمعية العمومية بمحكمة الاستئناف المختلطة المنعقدة في ١٢ و ١٧ يونيو سنة ١٩١٤ طبقا لأحكام الامر العالى الصادر في ٣١ يناير سنة ١٨٨٩ أمرنا بما هو آت :</p>